

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[506] ونقش خاتما (1) باب 6 (2384) 1 - قال عليه السلام: من شهد شهادة زور على رجل مسلم أو ذمي أو من كان من الناس، علق (1) بلسانه يوم القيامة مع المنافقين في الدرك الاسفل من النار. باب 7 (2385) 1 - قال عليه السلام وقد سئل عن الشهادة: على مثلها فاشهد أو دع وأشار إلى الشمس. _____ الجديد، 27:

323 / 4 (33842)، القديم، 18: 235 / 4. نقله عن الكافي: 7: 383 / 4، وأشار إلى مثله عن التهذيب، 6: 259 / 683، والاستبصار، 3: 22 / 66. (1) له احتمالان الاول أن يكتب ونقش ثم ينظر إلى الكتابة حتى تعرف، والثاني لا يعتمد إلى الكتابة والخاتم، سمع منه (م). الباب 6 فيه 1 - الوسائل، كتاب الشهادات، الباب 9 (باب تحريم شهادة الزور). الجديد، 27: 325 / 6 (33851)، القديم، 18: 237 / 6. وفيه: ... وهو مع المنافقين... نقله عن عقاب الاعمال: 336، باب يجمع عقوبات الاعمال، الحديث 1. (1) يحتمل الحقيقة أو المجاز، سمع منه (م). الباب 7 في حديثان 1 - الوسائل، كتاب الشهادات، الباب 20 (باب أنه لا يجوز الشهادة إلا بعلم). الجديد، 27: 342 / 3 (33883)، القديم، 18: 25 / 3. وفيه: وقد سئل عن الشهادة، قال: هل ترى الشمس؟ على مثلها فاشهد أو دع... نقله عن الشرائع: 4 / 132، كتاب الشهادات، الطرف الثاني: ما به يصير شاهدا.
